طقوس التهود في باب المتهودين
(دراسة تأصيلية) [1]

انتصار خليفه متولي محمد
مدرس مساعد/ قسم اللغات الشرقية (عبري)
كلية الآداب-جامعة عين شمس

[1] هذا البحث مستل عن رسالة بعنوان: باب المتهودين في ملحقات التلمود (دراسة تأصيلية مع الترجمة)، تحت إشراف:
أ.د/ محمد على حسن الهواري، أستاذ الفكر الديني اليهودي ومقارنة الأديان، جامعة عين شمس.
أ.د/ فرج قدري الفخراني، أستاذ الأدب الشعبي اليهودي وعميد المعهد العالي للغات والترجمة، جامعة أسوان.

الملخص

ترجع أهمية الدراسة في باب المتهودين إلى إثبات أن الديانة اليهودية هي ديانة تبشيرية، وليست قاصرة على شعب أو جنس بعينه، مما يؤدي إلى إثبات كذب وجهة النظر اليهودية بشأن نقاء العرق اليهودي، بالإضافة إلى دراسة مصدر من مصادر التشريع اليهودي بوجهٍ عام والتلمود بوجهٍ خاص، ومحاولة فهم مضامين تلك التشريعات، وأهم الأحكام الواردة فيها، بالإضافة إلى بيان الأحكام والطقوس الخاصة بالتهود، وكذلك توضيح الصفات والتشريعات العنصرية التي يحملها الباب تجاه غير اليهود.

وتناولت الدراسة بيان الشروط والطقوس والأحكام المتعلقة بمسألة التهود في الشريعة اليهودية، وتلك الطقوس هي الختان والتعميد وتقديم القرابين، وبيان شروط الختان وكيفية تعميد النساء والرجال بالإضافة إلى تعميد الأواني، كما تناول الفصل كيفية وإجراءات تهويد الأطفال والأحكام الخاصة به.

وقُسِمَ البحث إلى عدة نقاط وهي؛ مقدمة عرضت نبذة عن باب (المتهودين)، وبيان مشكلة الدراسة، وأهداف الدراسة، وتساؤلات الدراسة، وبيان الطقوس التي يمر بها المتهود، كالآتي: الختان، والتعميد، وتقديم القرابين، انتهاءً بالخاتمة، ثم قائمة المصادر والمراجع.

Abstract

Studying the topic of the converts is significant in proving that Judaism is a missionary religion not confined to a particular people or race. This shall conclusively confirm the falsehood of the Jewish viewpoint of ethnic purity. This study also tackles a source of Jewish legislation in general and Talmud in particular, and tries to understand the contents of such legislation, and the most important legal rulings contained therein. In addition, it explains the rulings and rituals of Judaization, as well as clarifying the ethnic qualities and legislation in this topic towards Goy.

The study deals with the conditions, rituals and rulings related to the issue of Judaization in Jewish law. These rituals are: circumcision, baptism and offerings. Moreover, the conditions of circumcision and how to baptize women, men and utensils. It also deals with the ways, procedures and rulings of Judaizing children.

The research consists of: an introduction presenting an overview of converts; problem of the study; objectives of the study; hypothesis of the study; and converting rituals, such as: circumcision, baptism and offerings; conclusion; and bibliography.

مقدمة:

يعتبر باب المتهودين من الأبواب الصغيرة، التي لم تُطبع ضمن كتاب المشنا، لكنه نُقِلَ عند طباعته إلى التلمود البابلي في "סדר נזיקין" (أي كتاب الأضرار)، ويعود إلى الألف السادس ق.م اقترابًا من فترة الربي "شمشون مشانتس" (שמשון משאנץ). وقد عُرِفَت تلك الملحقات في الكتب الصغيرة باسم "درس يوسف" (שער יוסף)، كما ذُكِرَت أيضًا في كتاب "قربان نتنئيل" (קרבן נתנאל)، وذُكِرَت في الصفحة الأخيرة من الكتاب المذكور أعلاه بدون تفسير لأقواله على نهج مثيلاتها.

وبقيت الأبواب الصغيرة غير مستقرة، لذلك طُرِحَت إلى أقوال الحاخامات، ويقول كاتب الباب: "لقد قدمتُ في هذا الباب شرحًا وتفسيرًا مُبَسَطًا للتلمود، والفقرات المكتوبة بيد الرب، والتي رأيتُ فيها كل الشريعة التي لها مكان قيم في تلك الملحقات من أجل أن يقرأ فيها القارئ". وجاءت أيضًا شروح لمؤلف هذا الكتاب الصغير المعروف باسم باروخ بوريبرج، وتلك الشروح عرفت باسم "נחלת יעקב" (أي: ميراث يعقوب)(٢).

وهناك عِدة أسباب لإطلاق اسم "جيريم"–גרים" على المتهودين، أولها إطلاق هذا الاسم على آباء بنو إسرائيل، وهم إبراهيم وإسحاق ويعقوب عليهم السلام، وبإضفاء دلالة التهود على اسم גֵר "جير" أي غريب، يُصبح يعني أن كل من سُمى "جير" يهوديًا(٣)، حيثُ جاء في سِفر التكوين ما يشير إلى استخدام المصطلح كالآتي: "أنا غريب ونزيل عندكم، أعطوني ملك قبر معكم لأدفن ميتي من أمامي"(٤).

وهنا أصبح إبراهيم عليه السلام بتلك الدلالة أول من تهود، لهذا السبب ربط العلماء في باب المتهودين التهود بفريضة الختان، التي تُمثل عهدًا أبديًا بين الرب وإبراهيم عليه السلام. والسبب الثاني، يرجع إلى إطلاق اسم "جير" على الغريب الذي تهود، أرجع فقهاء التلمود السبب في إطلاق هذه التسمية إلى أن من يتهود لا يكون مساويًا لبني إسرائيل، بل يظل

(٢) مقدمة باب المتهودين.

(٣) أبو المجد (ليلى إبراهيم): زواج الأجنبيات في إسرائيل، التهود بين التشريع ومزاعم النقاء العرقي، المكتب المصري للمطبوعات، القاهرة، ٢٠١٩، ص ٢٤

(٤) تك ٢٣: ٤

غريبًا، لذلك لم يكن مرحبًا بالمتهودين في كل العصور مثل عصر مردخاي وأستير وعصر سليمان. والسبب الثالث والأخير، هو أن العلماء اختاروا اسم "جير" للدلالة المزدوجة بمعنى المتهود والغريب، محاولةً منهم بذلك نفي أن الديانة اليهودية ديانة تبشيرية، وأن ينكروا قبول المتهودين، وذلك لأن التهود ينفي صفة النقاء العرقي التي يزعمونها(٥).

وقد تناول باب المتهودين أهم الطقوس التي يجب أن يُجريها من يرغب اعتناق اليهودية بالإضافة إلى المراسم المتبعة في كل طقس من الطقوس، وهذه الطقوس هي الختان للذكور، والتعميد للذكور والإناث، وكذلك تقديم القرابين وأنواعها.

أهمية الدراسة:

ترجع أهمية الدراسة إلى كونها دراسة لمصدر من مصادر التشريع اليهودي بوجهٍ عام والتلمود بوجهٍ خاص، ومحاولة فهم مضامين تلك التشريعات، وأهم الأحكام الواردة فيها، بالإضافة إلى بيان الأحكام والطقوس الخاصة بمسألة التهود.

مشكلة الدراسة:

تكمن صعوبة الدراسة في التناقض الداخلي في الفقرات التشريعية الواردة في الفصل الواحد، بالإضافة إلى صعوبة اللغة، ووجود الكثير من المصطلحات والكلمات والاختصارات الصعبة، وبعض التشريعات غير الواضحة، ولكن أمكن التغلب على هذه المشكلات من خلال قراءة وترجمة بعض التفاسير الواردة على تلك التشريعات.

أهداف الدراسة:

- التعرف على طقوس التهود.
- التعرف على المراسم المتبعة في كل طقس من الطقوس.
- التعرف على أنواع القرابين التي يقدمها المتهود عند اعتناقه اليهودية.

(٥) أبو المجد، زواج الأجنبيات في إسرائيل، ص ٢٥- ٢٦

تساؤلات الدراسة:

- ما هي الطقوس المتبعة عند اعتناق اليهودية؟
- في أي زمن يتم ختان المتهود؟
- كيف يتم تعميد الرجل والمرأة؟
- ما هي المراسم المتبعة في التعميد؟
- أين تتم عملية التعميد؟
- ما هي أنواع القرابين التي يتم تقديمها عند اعتناق اليهودية؟

هناك أبحاث عديدة في مجال التاريخ والفكر اليهودي التي تناولت التهود وأحكامه في فترة الهيكل الثاني في عصر المشنا والتلمود(٦)، واختلفت التفاسير حول المراحل التي يمر بها المتهود، فهناك رأي يقول: "إن المتهود يمر بأربعة مراحل وهى: الأولى؛ تكون عبارة عن مناقشات مع من يرغب اعتناق اليهودية، والثانية؛ معرفة الفرائض، والثالثة؛ الختان، والرابعة؛ التعميد(٧). بينما نجد التشريع الخامس من الفصل الثاني في باب المتهودون، حيثُ تذكر تفاسير موسى بن ميمون مرور المتهود بثلاث مراحل لاعتناق اليهودية، وتلك المراحل هي الختان، والتعميد، وتقديم القرابين، وجاء ذلك فيما يلي:

(כשם שישראל נכנסין לברית בג' מצות כך גרים נכנסין למילה ולטבילה ולקרבן)(٨).

"مثلما يدخل بنو إسرائيل العهد بثلاث فرائض، كذلك يدخل المتهودون العهد بالختان والتعميد وتقديم القرابين".

(٦) אופנהיימר (אהרון)- מור (מנחם)- פסטור (ג' ק)، יהודים ונכרים בארץ ישראל בימי הבית השני - המשנה והתלמוד، המרכז לחקר ארץ ישראל ויישוב של יד יצחק בן צבי، ירושלים، 1995، עמ' 40

(٧) שם، עמ' 41

(٨) מסכת גרים، פרק שני، הלכה ה ، עמ' 120

كذلك انظر:

- רמב"ם הלכות איסורי ביאה פרקים יג، יד

مما سبق يميل الباحث إلى أن التهود يمر بخمس مراحل؛ مرحلة قبل قبوله، وأربع مراحل بعد قبوله، ويظهر ذلك من خلال التشريعات الواردة في التلمود والتشريعات الواردة في باب المتهودين؛ حيثُ جاء في التشريع الأول من الفصل الأول إنه قبل قبول المتهود يقوم الفقهاء بإجراء مقابلة معه، ويسألونه عن مدى معرفته باليهودية بشكل عام، وهذه المقابلة تُمثل المرحلة الأولى، أما المرحلة الثانية؛ تكون بعد قبوله من خلال تعليمه فرائض الشريعة اليهودية، وبعض الفرائض اليسيرة والشديدة، والمرحلة الثالثة؛ هي الختان، والرابعة هي؛ التعميد، والخامسة هي؛ تقديم القرابين.

1- الختان:

إن عملية الختان يجب أن يُجريها الشخص عند دخوله في الجماعات اليهودية، حيثُ أكد التلمود على أن الغريب الذي لم يُختن لا يُعد متهودًا: "**דא"ר יוחנן: לעולם אינו גר עד שימול**"(٩) "قال الربي يوحنان: ليس متهود حتى يختن للأبد".

تدل هذه الفقرة أن عملية الختان لا تقتصر على سن معين من اعتناق الشخص اليهودية، بل يمكن أن يقوم بها الشخص في أي وقت من عمره حتى يُصبح متهودًا تامًا. لأنه قدم وصف متهود "גֵר" وبعد ذلك جاء بالزمن مفتوحًا وليس محددًا "עַד שימול" حتى يختن. أي ربط صحة التهود بالختان.

وحسبما جاء في تفاسير كتاب "שולחן ערוך" (أي: كتاب المائدة المُعدة) أن عملية الختان التي يجريها الشخص عند دخوله في الجماعة اليهودية شريطة أن يسقط منه دم العهد أثناء عملية الختان حيثُ قال: "الغريب الذي ينضم إلى الجماعات اليهودية يلتزم بالختان في البداية. وإذا اختتن عندما كان عابدًا للكواكب أو وُلِدَ مختونًا ينبغي أن يسقط منه دم العهد ولا يباركونه. وإذا قُطِعَ؛ لا يتبع ختانه تهوده ويكفى له تعميده"(١٠). كما ناقش التشريع الثاني من الفصل الثاني في باب المتهودين فريضة سقوط دم العهد من المختون المتهود، وقد ساوى في الحكم بينه وبين المشكوك في ولادته مختونًا، وقد ورد في ذلك ما يلي: "الغريب المختون الذي يتهود

(٩) תלמוד בבלי، מסכת עבודה זרה، דף נט ، עמוד א

(١٠) שולחן ערוך، יורה דעה، סימן רסא، סעיף א

أو الذي يُشَك أنه وُلِدَ مختونًا ينبغي أن يسقط منه دم الختان"(١١). وقد اختلفت مدرسة شماي وهليل في فريضة سقوط دم العهد من المتهود؛ بيت شماي يقولون: يجب أن يسقط دم العهد منه، وبيت هليل يقولون: لا يجب(١٢).

وجاء بعد ذلك التشريع الثالث من الفصل الثاني في (باب المتهودون)، مشيرًا إلى أن بيت شماي وبيت هليل لم يختلفا في فريضة سقوط دم العهد، بل كان الاختلاف في التعدي على السبت، وجاء ذلك فيما يلي: "قال ربي ميتا بن حورش أن ربي شمعون (قال): لم يختلف بيت شماي وبيت هليل (بشأن) المتهود المختون الذي اعتنق اليهودية و(كذلك لم يختلفوا) على الرضيع الذي وُلِدَ مختونًا. على أي شيء اختلفوا؟ "على الرضيع الذي يولد مختونًا يوم السبت". بيت شماي يتعدوا يوم السبت حتى يسيل منه دم العهد، وبيت هليل (يقولون): لا ينبغي"(١٣).

وجدير بالذِكر أن المتهود الذي خُتِنَ قبل تهوده يتساوى مع الطفل المولود مختونًا، وكذلك المخنث "الذي يحمل صفات الذكر والأنثى في آنٍ واحد"، والتي لا تطلب منه الشريعة اليهودية في هذه الحالة أن يسقط منه دم العهد مع عدم مباركته، وورد ذلك كالآتي: "المتهود الذي ختن قبل تهوده والصغير الذي وُلِدَ مختونًا، لأنه سقط منهم دم العهد، لا يجب مباركتهم. وكذلك المخنث لا يباركون ختانه؛ لأنه ليس ذكرًا بالتأكيد"(١٤). كما جاء ما يتوافق مع ذلك التفسير في موضِع آخر والذي يفيد أن الطقس الأول الذي يقوم به المتهود هو الختان شريطة سقوط دم العهد منه: "المتهود الذي يدخل إلى جماعة بني إسرائيل يلزم عليه الختان أولًا، وإذا ختن عابد الكواكب ينبغي أن يسقط منه دم الختان ولا يباركونه. وإذا قطع: لا يعقب ختانه تهوده، ويكتفي بالتعميد"(١٥).

يبدو مما سبق أن الطقس الأول الذي ينبغي أن يقوم به من يعتنق اليهودية هو "الختان" ووجوب سقوط الدم منه. ولابد أن يقوم المتهود بتلك الفريضة وإلا لا يعتبر تهوده صحيحًا. كما

(١١) מסכת גרים، פרק שני، הלכה ב ، עמ׳ 120
(١٢) שם:שם، עמ׳ 120
(١٣) שם، הלכה ג، עמ׳ 120
(١٤) שולחן ערוך، יורה דעה، סימן רסה، סעיף ג
(١٥) שם، הלכות גרים، סימן רסח، סעיף א

أن المتهود غير ملزم بأن يقيم عملية الختان مرة أخرى بعد تهوده، وفي هذه الحالة يكتفى فقط بتعميده، ومن ثَمَ حفظ بقية الوصايا التي اشترطتها عليه اليهودية لقبوله بينهم.

زمن الختان: ورد تناقض في التشريع الأول من الفصل الثاني في باب (المتهودون) بشأن زمن الختان؛ حيثُ نجد بداية التشريع تشير إلى ختان المتهود في اليوم الثامن دائمًا، بينما في نفس الفقرة التشريعية إشارة إلى ختان المتهود فور ولادته أحيانًا وفي اليوم الثامن أحيانًا أخرى وورد في ذلك ما يلي: "يُختن المتهود دائمًا في اليوم الثامن، كيف يتم ذلك؟ إن وُلِد الابن قبل أن تُعَمَد أمه يُختَن فورًا، أما إذا وُلِدَ بعد أن تُعَمَد أمه يُختن في اليوم الثامن"(١٦).

وجاء تفسير هذا التشريع في التفاسير الواردة على باب المتهودين فيما يلي: إن بداية التشريع تناقض نهايته، في البداية شرَّعَ: أن المتهود يُختن دائمًا في اليوم الثامن، وفي نهاية التشريع جاء أن المتهود يُختن أحيانًا في اليوم الثامن، وكذلك فرق بين من تعمدت أمه ومن لم تتعمد أمه، كما فُسِرَ هذا الأمر في الجمارا؛ حيثُ قال ربي آسي: كل من تكون أمه نجسة يُختن ابنها في اليوم الثامن، ومن لم تكن أمه نجسة لا يُختن في اليوم الثامن، كما قيل: المرأة التي حبلت وولدت ذكرًا، تُنجس لمدة سبعة أيام، وفي اليوم الثامن يقص لحم غلفته(١٧).

وجاء في تفاسير موسى بن ميمون تبعية الختان للتهود، شريطة أن يسقط من الشخص دم العهد في اليوم الثامن من تهوده، ويشير موسى بن ميمون إلى ذلك بقوله: "المتهود الذي يدخل جماعة بني إسرائيل يلتزم بالختان أولًا، وإذا خُتِنَ عندما كان عابدًا للأوثان ينبغي أن يسقط منه دم الختان في اليوم الثامن من تهوده"(١٨).

كما حددت المشناه تورا ختان الصغير يوم السبت، معبرًا عن ذلك فيما يلي: " يختتون الصغير في يوم السبت، وبعد ذلك يصبون الماء الساخن أو ينثرون العقاقير – يفعلون كل هذا يوم السبت لان هذه العملية خطر بالنسبة له"(١٩). مما يدل على أخذ الاحتياطات الصحية التي يجب توافرها في ذلك اليوم وذلك لتجنب المخاطر الناتجة عن تلك العملية. ولكن هناك تساؤلًا:

(١٦) מסכת גרים، פרק שני، הלכה א ، עמ' 120

(١٧) שם:שם، עמ' 120

(١٨) רמב"ם، הלכות מילה، הלכה ז ، פרק א

(١٩) משנה תורה، הלכות מילה، פרק ב، הלכה ח

في أي وقت من يوم السبت تتم عملية الختان؟ جاء تفسير أنه لا يجب ختان الرضيع أو تعميده في المساء بل نهارًا في طلوع الفجر(٢٠)، كما أشار سِفر (اللاويين) إلى تنفيذ عملية الختان نهارًا، وجاء ذلك فيما يلي:(**וּבַיּוֹם הַשְּׁמִינִי יִמּוֹל**)(٢١). "وفي اليوم الثامن يختن".

وهناك عدة حالات لا يتم فيها ختان الشخص المتهود يوم السبت مثلما فُسِرَ في كتاب المائدة المُعدة، فالحالة الأولى هي؛ أن عابد الكواكب حتى وإن خُتِنَ لا يختن كليًا. وإن كان مختونًا لا يُختن مرة أخرى(٢٢). والحالة الثانية؛ الشخص الذي لم يختن أبدًا؛ لا يختن في السبت(٢٣). والحالة الثالثة؛ الصغير المولود مختونًا، وكذلك من لديه قلفتان، وكذلك من لديه صفات الذكر والأنثى مشتركة، وكذلك الإنسان الشاذ، أو من يولد ولم تُعَمد أمه يوم ولادته لا يختن في السبت(٢٤). والحالة الرابعة؛ إذا كان المولود من أم ليست من بني إسرائيل، أي من الأغيار، ويشير إلى ذلك قائلًا: "الإسرائيلي الذي له ابن من عابدي الكواكب لا يختنوه يوم السبت"(٢٥).

2- التعميد

يُطلق على التعميد اسم "اغتسال" (**טבילה**)، ويقصد به غَسل الجَسد، وكذلك غَسل الأدوات، ويكون في أحواض(٢٦) لعدة أهداف، فالأول: للطهارة، حيثُ يُعد الاغتسال هو طريق الطهارة

(٢٠) ליפמן (גומתוב)- (mib-bertinoro(Ovadya، Mischna lex repetita، 1733، מגילה פרק ב

(٢١) لاو ١٢: ٣

(٢٢) شولحن عروخ، يورة دعة، الكوت ميلة، سيمن رسد، سعيف א

(٢٣) שם:שם، סימן רסו، סעיף ז

(٢٤) שם، סעיף י

(٢٥) שם، סעיף יג

(٢٦) أحواض التعميد: هي مكان تُجمع فيه المياه، بشكل مستمر، ولا ينقص منها شيئًا، حيثُ يستطيع الشخص أن يغتسل بها للطهارة من النجاسات المختلفة، وفي الشريعة اليهودية تُستخدم هذه الأحواض لتعميد الرجال والنساء الذين تنجسوا ويحتاجون إلى طهارة، بالإضافة إلى الأواني والملابس النجسة التي تحتاج إلى طهارة، كما ذكرت الشريعة اليهودية عدة أعراض للتعميد، من بينها، طهارة المرأة من حيضها، وتعميد المتهودين، وتعميد العبيد، وتعميد الأواني الجديدة التي يتم اقتنائها من غير اليهود.

انظر:

- שלום (שרון)، מסיני לאתיופיה: עולמה ההלכתי והרעיוני של יהדות אתיופיה، כולל/ שולחן האורית: מדריך הלכתי לביתא، ידיעות אחרונות- ספרי חמד، ישראל، 2012، עמ' 253

الأساسية، وليس هناك طريقة يخرج بها الشخص من النجاسة فورًا إلا بالاغتسال، أما الهدف الثاني، في التهود ويكون للنساء وأزواجهن، فلم يكن هناك تهود بدون تعميد، وبالتعميد يصبح المتهود كاليهودي في كل شيء، أما الهدف الثالث؛ للعبودية، حيثُ يجب أن يتعمد العبد الكنعاني وابن الجارية بعد امتلاكهم، وقبول الأحكام الخاصة بالعبد(٢٧).

يرجع هذا الطقس لأيام التوبة العشرة، وله ثقافات وفترات مختلفة، وهذا الطقس يرجع في بدايته إلى الحياة البشرية، ويكون بملامسة الماء كطريقة للاغتسال بغرض النظافة والطهارة؛ وقد كانت تلك الممارسة خاصة بالمرأة في الحيض والولادة إلى أن أضاف التنائيم(٢٨) ذلك الطقس على المتهودين وقد كان الغرض من التعميد عندهم هو الطهارة أي ذات مغزى روحاني، وفي المقابل نجد الأمورائيم أبطلوا الصورة السابقة وأصبح التعميد للاستحلام عندهم، وفتحوا مناقشات حول نجاسة الحيض والولادة(٢٩)، وحسب تفاسير (راشي) أنه وفق التشريع الأول لتلك الفريضة أنها تعني الاغتسال من الحيض، ومن أجل زوجها لطهارتها، واغتسال المتهود من النجاسة(٣٠).

- מזר (בנימין)، חבב-יתת، אביב חדש، האוציקלופדיה הישראלית לנוער، הוצאת עם עובד، ישראל، 2004 ، עמ' 365
- הרן (מנחם)، האסופה המקראית، תהליכי הגיבוש עד סוף ימי הבינים ושינויי הצורה עד מוצאי ימי הבינים، חלק א، מוסד ביאליק، ירושלים، 1996، עמ' 214

(٢٧) שטינזלייץ (עדין)، מדריך לתלמוד، מושגי יסוד והגדרות בית הוצאת כתר، ירושלים، 1984، עמ' 164

(٢٨) التنائيم: هم أجيال الربانيم الذين قاموا برواية نص المشنا، ثم ترتيبها وتدوينها، وهي تعود إلي القرنين الأولين للميلاد وهي فترة الجمع الفعلي للمشنا؛ وذلك لتكرار محاولات التنسيق والتنظيم والتقيد لشرائع المشنا المختلفة، والجدير بالذكر أن أول من اهتم بجمع وتخطيط المشنا وتقسيمها إلى أقسام مختلفة هو "هليل".

ينظر:

– عبد المعبود (مصطفى)، دراسات في المشنا، مركز الدراسات الشرقية، جامعة القاهرة، العدد (٤٠)، ٢٠٠٩م، ص ١٨.

(٢٩) קויפמן (ציפי)، "מקוה ישראל ה": טבילה בראשית החסידות، המכון למדעי היהדות ע"ש מנדל، כרך חוברת،תשע"ב، עמ' 3-1

(٣٠) פינקלשטייז (מנחם) ، הגיור – הלכה ומעשה، הוצאת אוניברסיטת בר-אילן، הדפסה שנייה، ישראל،2003، עמ' 44

من خلال التفسير السابق يتضح أن اغتسال المرأة واجب عليها وذلك من أجل زوجها؛ حيثُ إن اليهودية قد حرمت على الحائض لمس الزوج، وقد بالغت في ذلك حتى حرمت عليها لمس الأواني على اعتبار أن المرأة في هذه الفترة تكون نجسة، مما يتطلب الاغتسال لطهارتها وممارسة حياتها بشكل طبيعي بعد ذلك، أما بالنسبة للمتهود ربما فرضت الشريعة اليهودية ذلك الطقس عليه لكونه على نجاسة لأنه ليس من بني إسرائيل في الأصل، لذلك فرضت تلك الفريضة لقبوله بينهم، كما اعتبرت النساء غير اليهوديات في حالة نجاسة منذ ولادتهن، وربما تنتهي تلك النجاسة عند اعتناقهن اليهودية، وتطبق عليهن وجهة النظر القائلة بأن "المتهود يُعد كالمولود من جديد".

ويُعد التعميد فريضة من فرائض "افعل" التي يجب أن تقوم بها النساء في حالات معينة للتخلص من النجاسة، وتجدر الإشارة إلى أن مكان تعميد المتهود هو نفس المكان الذي تتعمد فيه المرأة الحائض، وكذلك العبد المُحرر(٣١). ومن هنا يتضح أن التعميد حسب الشريعة اليهودية هو أصل الطهارة.

ويُعد التعميد هو الفريضة الثانية للمتهود، فبعد أن يُعالج من الختان يعود ويُعمد بالمياه، وهذا التعميد هو نهاية المعرفة للمتهود لكي يقبل الوصايا، وفي الوقت الذي يخرج فيه من المياه وينتهي من شعائر التهود الدينية ينضم لجماعة بني إسرائيل مباشرةً، لذلك في وقت التعميد ينبغي عليه قبول بعض الوصايا(٣٢). وقد ذكرت التفاسير الواردة على باب المتهودين أن التعميد يأتي مرحلة تالية يُجريها المتهود بعد الختان: **(דמליך אותו ואח"כ מטבילין אותו)**(٣٣) "يختنوه، وبعد ذلك يعمدوه". وجاء تفسير آخر حول إمكانية تأجيل الختان، بحيثُ يُجرى بعد التعميد، والسبب في ذلك كي لا يضطر أن يؤجل التعميد حتى يُعالج من الختان(٣٤).

---

(٣١) פינקלשטייז، עמ׳ 44

(٣٢) בן רפאל (אליעזר) – Ben chaim (lior) ، זהיות יהודיות בעידן רב-מודרני، האוניברסיטה הפתוחה، ישראל، 2006 ،עמ׳ 52

(٣٣) נחלת יעקב، מסכת גרים، פרק ראשון، עמ׳ ס

وكذلك انظر: תלמוד בבלי، מסכת יבמות، דף מז، עמוד ב

(٣٤) נחלת יעקב، מסכת גרים، פרק ראשון، עמ׳ ס

حسب ما ورد في باب المتهودين أن يقوم الرجال بتعميد الرجال، والنساء تقمن بتعميد النساء، وقدر ورد ذلك كالآتي: "الرجل يُعَمِد الرجل، والمرأة تُعَمِد المرأة ليس الرجل"(٣٥).

وقد ناقش الفصل الأول من باب المتهودين الطريقة التي يتم بها التعميد بالنسبة للرجل وكذلك المرأة. فالبنسبة للرجل جاء في التشريع الثالث من الفصل الأول ما يلي: "إن قَبِلَ (من يريد أن يتهود) يتم إنزاله إلى حوض التعميد، ويدخلوه في المياه حتى مكان العورة، ويقولون له بعض قواعد الفرائض"(٣٦). وعلى نحوٍ مختلف ذكرت تفاسير "נחלת יעקב" (ميراث يعقوب) طريقة تعميد المرأة، بحيثُ يتم إجلاسها في المياه حتى تصل المياه إلى رقبتها، وجاء ذلك فيما يلي: "النساء يُجلسن المرأة في المياه حتى رقبتها، واثنان من طلاب العلم يقفون لها في الخارج، ويعلمونها بعضًا من الفرائض اليسيرة والشديدة (٣٧).

وتذكر تفاسير "נחלת יעקב" (ميراث يعقوب) أنه من أهم الفرائض التي يعلمونها للرجل وهى؛ بعض الفرائض البسيطة والشديدة، ويخبرونه إثم ما يتم تركه أثناء الحصاد، ويُترك ليلتقطه الفقراء، وكذلك ما يُترك في زوايا الحقل، أما المرأة فيعلمونها كيف تكون حذرة في الحيض وإشعال الشموع في مساء السبت(٣٨). وجاء تفسير آخر يتوافق مع هذا التفسير، يقول: بعد إتمام التعميد، يأخذون المتهود ويعلمونه بعض قواعد الفريضة. وفي هذا الصدد يقول ربي إسحاق بن رأوبين: "إنه بعد قبول المتهود يعلمونه بعض الوصايا اليسيرة والشديدة لئلا يعود هربًا ويقول لماذا فعلت ذلك؟، كما يذكر أن دار القضاء هى من تقوم بتعليمه تلك الفرائض، وكذلك العقوبات المتصلة بالكذب ليعرفها المتهود، ومن ثَمَ يقبل الوصايا التي تحمل دلالات دينية يلتزم بها"(٣٩).

وقد أشار التشريع الخامس من الفصل الأول في باب المتهودين، بعد الانتهاء من فريضة التعميد، والخروج من الأحواض المخصصة لذلك: يقولون للمتهود أقوال حسنة، وجاء ذلك فيما

(٣٥) מסכת גרים، פרק שני، הלכה ח، עמ' ס

(٣٦) שם، פרק ראשון، הלכה ג، עמ' ס

(٣٧) נחלת יעקב ، מסכת גרים، פרק ראשון، עמ' ס

(٣٨) שם:שם، עמ' ס

(٣٩) בן רפאל (אליעזר) – Ben chaim (lior)، עמ' 52

يلي: "بعد الغَطس والخروج (من حوض التعميد) يقولون له: أقوال حسنة وصادقة. (كما يقولون له): بمن ارتبط بقاؤك؟ عن من قال (كُن) فكان العالم؛ فالعالم لم يُخلق – إلا لأجل بني إسرائيل، ولم يدعوا أبناء (الإله) المقام– إلا إسرائيل، ولم يوجد حبيب (للإله) – إلا بنو إسرائيل. لم نقل لك كل هذه الأقوال– إلا لتعظيم أجرك"(٤٠).

واختلفت الآراء حول حُكم المتهود الذي يُختن ولا يُعَمَد، والعكس، فقد أشار التشريع السادس من الفصل الأول في باب المتهودين إلى ذلك فيما يلي: "المتهود الذي يُختتن ولم يُعَمَد (أو الذي) يُعَمَد ولم يُختَتن؛ يقول ربي إليعيزر: الجميع يتبع الختان ، ويقول ربي عقيبا: لا يعيق" التهود(٤١).

وجاءت تفاسير "נחלת יעקב" (ميراث يعقوب) على هذا التشريع موضحةً لرأي ربي إليعيزر؛ إن الجميع يذهب إلى الختان، فإذا خُتِن ولم يُعمد فهو متهود، أما إذا عُمِدَ ولم يختن لا يُعد متهودًا، ويتفق ربي عقيبا قائلًا: إن التعميد لا يُعيق اعتناق اليهودية لأن الختان هو أصل التهود(٤٢). وجاء ما يتوافق مع ذلك التفسير في التلمود، كالآتي:

(ת"ר גר שמל ולא טבל ר"א אומר הרי זה גר שכן מצינו באבותינו שמלו ולא טבלו טבל ולא מל ר' יהושע אומר הרי זה גר שכן מצינו באמהות שטבלו ולא מלו וחכמים אומרים טבל ולא מל מל ולא טבל אין גר עד שימול ויטבול)(٤٣).

"أفتي حكماؤنا أن من اختتن ولم يُعمد؛ ربي إليعيزر يقول: هذا متهود حقًا، هكذا وجدنا آباءنا خُتِنوا ولم يُعمدوا، وإذا عُمِدَ ولم يُختن، الربي يوشع يقول: حقًا هو متهود، لأننا وجدنا الأمهات تعمدن ولم يختنَّ، ويقول الحاخامات: من تعمد ولم يُختن، أوُ ختن ولم يُعمد؛ فلا يُعد متهودًا حتى يُختن ويُعمد".

(٤٠) مسكت غريم، فرق راشون، الكه ه، عمّ ס

(٤١) שם: שם، الكه ו، عمّ ס

(٤٢) שם، عمّ ס

وكذلك انظر: تلمود بابلي، مسكت يبموت، دف מז، عمود ב

(٤٣) تلمود بابلي، مسكت يبموت، دف מו، عمود א

وقد جاء في تفاسير موسى بن ميمون أن الختان والتعميد معًا هما أصل اعتناق اليهودية، فلا يُعد الشخص متهودًا إلا إذا خُتِنَ وعُمِدَ، ويشير إلى ذلك بقوله: "المتهود الذي يُختن ولم يُعمد، أو من يُعمد ولم يُختن، لا يُصبح متهودًا حتى يُختن ويُعَمَد. ويجب تعميده أمام ثلاثة. وهذا الأمر يجب على المحكمة ألا تعمده في يوم السبت، ولا في يوم عيد، ولا في المساء. وإذا عمدته يكون حقًا متهودًا"(٤٤).

وقد أقرت تفاسير "נחלת יעקב" (ميراث يعقوب) حكمًا حول الشخص الغريب الذي يُختن ولم يُعَمَد، هو؛ أن الغريب الذي لم يُعَمَد لا يأكل من ذبيحة الفِصح(٤٥)، أما في مسألة طعام المتهود الذي تَعَمد من ذبيحة الفِصح؛ اختلفت الآراء في ذلك بين بيت شماي وهليل حسب ما ورد في المشنا كالتالي:

(גֵּר שֶׁנִּתְגַּיֵּר בְּעֶרֶב פֶּסַח, בֵּית שַׁמַּאי אוֹמְרִים, טוֹבֵל וְאוֹכֵל אֶת פִּסְחוֹ לָעֶרֶב. וּבֵית הִלֵּל אוֹמְרִים, הַפּוֹרֵשׁ מִן הָעָרְלָה כְּפוֹרֵשׁ מִן הַקֶּבֶר)(٤٦).

"المتهود الذي يتهود في مساء الفصح، بيت شماي يقولون: يتعمد ويأكل من الفصح مساءً، وبيت هليل يقولون: الاعتزال من الأغلف كالعزل من القبر".

وتصل المبالغة في اليهودية لتنفيذ فريضة التعميد، بأنها أوصت بتعميد الأدوات والأواني التي تستخدم في الأطعمة، والمأخوذة من غير اليهود، فلا يجب استخدامها لنجاستها قبل تعميدها، وبعد ذلك يكون مباحًا لهم الأكل والشراب فيها لأنها أصبحت طاهرة(٤٧). وكذلك الأمر

(٤٤) רמב"ם، ספר קדושה، הלכות איסורי ביאה، פרק יג، הלכה ו

(٤٥) נחלת יעקב ، מסכת גרים، פרק ראשון، עמ׳ ס

(٤٦) מסכת פסחים، פרק ח ، משנה ח

وكذلك انظر:

- מסכת עדיות ، פרק ה، משנה ב

(٤٧) תבורי (יוסף)، פסח דורות، פרקים בתולדות ליל הסדר، הוצאת הקיבוץ המאוחד ספריית "הילל בן-חיים"، הדפסה שלישית، ישראל، 2002، עמ׳ 202

بالنسبة للمتهود، حيثُ يجب عليه أن يُعمد جميع الأواني، لأنه ينطبق عليه حكم الشراء من الأغيار(٤٨).

3- **تقديم القرابين:**

لم تذكر التوراة أنواع القرابين التي يُقدمها المتهود للرب، بل ذكرت أنواع قرابين الطيور التي تُقدم بشكلٍ عام: "وإذا كان قربانه للرب من الطير محرقة، يقدم قربانه من اليمام أو من أفراخ الحمام"(٤٩).

يمكن القول إنه بعد إنهاء المتهودين مراسم الختان والتعميد يقومون بعد ذلك بفريضة تقديم القرابين، وقد حددت التفاسير الأنواع التي يمكن تقديمها، وهى البهائم أو وزوج من صغار الحمام أو زوج من اليمام، ومن الممكن أن يقدم بهيمتين، يصعد واحدة للمذبح والأخرى تكون ذبيحة سلامة، وأشار موسى بن ميمون على ضرورة تقديم القربان ليكتمل به انضمامه للجماعات اليهودية، وعبر عن ذلك بقوله: "المتهود الذي خُتِنَ وتَعَمَد ومازال لم يحضر القربان لذلك مُحَرَم أن يأكل من المقدسات"(٥٠).

يبدو من هذا التفسير أن القربان هو الطقس الأخير الذي ينتهي به من يريد أن يعتنق اليهودية وقد بالغت اليهودية في فعل هذا الطقس حيث جعلت من لم يقم به يكون تهوده ناقصًا وحكمه ليس كاليهودي.

وقد أشار التشريع الخامس من الفصل الثاني في باب المتهودين إنه يجب على المتهود أن يقوم بثلاث فرائض لاعتناق اليهودية وكان منهم تقديم القرابين، وجاء ذلك كما يلي: "مثلما يدخل بنو إسرائيل؛ كذلك يدخل المتهودون إلى العهد بثلاث: للختان، والتعميد، وتقديم القرابين"(٥١).

---

(٤٨) טבילת כלים، http://www.torahbase.org/%D7%A4%D7%A8%D7%A9%D7%AA-%D7%9E%D7%98%D7%95%D7%AA-%D7%98%D7%91%D7%99%D7%9C%D7%AA-%D7%9B%D7%9C%D7%99%D7%9D/

(٤٩) لاو ١: ١٤

(٥٠) פינקלשטיין (מנחם) ، עמ' 212-213

(٥١) מסכת גרים، פרק שני، הלכה ה، עמ' ס

وجاء ما يتوافق مع ذلك التشريع في التلمود: "مثلكم مثل المتهودين يكون لكم، يقول الربي مثلكم مثل أبائكم؛ إن آبائكم لم يدخلوا العهد إلا بالختان والتعميد وإراقة الدماء، أيضًا هم لم يدخلوا العهد إلا بالختان والتعميد وإراقة الدماء"(٥٢). وجاء في موضِع آخر من التلمود: "כאשר תעשו כן יעשה מה אתם עולה(٥٣) ושלמים אף גר עולה ושלמים"(٥٤). "مثلما تفعلون، كذلك يفعل المتهودون، ما تصعدون من ذبائح سلامة أيَضًا المتهود يقدم".

وجاءت تفاسير "נחלת יעקב" (ميراث يعقوب) مبينةً أن المقصود بإراقة الدماء هو دم الذبح أو دم الختان، كما ذكرت أنواع القرابين التي يقدمها المتهود للرب وذلك استنادًا على تفاسير موسى بن ميمون: "ما هو قربان المتهود؟؛ يكون محرقة من ذكور البقر أو الضأن أو يمامتين أو اثنين من صغار الحمام"(٥٥). وقد أشار التلمود أن القربان أن ينقص القربان عن اثنان إذا كان من الطيور، وجاء ذلك فيما يلي:"הקריב שמע אני האומר הרי עלי עולת העוף(٥٦) לא יפחות משני פרידין ת"ל"(٥٧). "اقترب اسمع أنا القائل أنه على حقًا أن أقدم (تقدمة)

(٥٢) תלמוד בבלי، מסכת כריתות، דף ט، עמוד א

(٥٣) **עולה:** من القرابين، وذلك النوع يُقَدَم في الصباح ويكون من الأغنام أو الطيور – والأغنام تكون من الذكور فقط، وهذا القربان عادةً ما يكون تقدمة للتكفير عن خطيئة أو إبطال فريضة "افعل"، ويعتبر ذلك القربان جزءًا من قرابين المجتمع، مثل قربان المحرقة الدائم، وكثير من القرابين الأخرى التي يقدمونها، وقربان الأضحية هو قدس الأقداس ويكون بذبح الأغنام وإراقة دمها، وعندما يسلخون الأغنام ويصلون إلى عورة الأضحية تقدم للكهنة أما بقية الأعضاء تقدم محرقة وهناك نوع من الأضحيات التي تقدم كفارة.

انظر:

- שטיינזלץ, עמ' 199

(٥٤) תלמוד בבלי، מסכת כריתות، דף ח، עמוד ב

(٥٥) נחלת יעקב، מסכת גרים، פרק ראשון، עמ' ס

(٥٦) **עולת העוף:** هى القرابين التي تقدم من الطيور فقط. وتلك القرابين تكون من اليمام أو صغار الحمام وتقديمها يكون عن طريق قطع رأس الطير وإراقة دمه على حائط المذبح، وعند تقديمها يقدم معها دم الرأس أيضًا، وبعد أن يتم تنظيفها من الشوائب الموجودة في الأحشاء يصعدونها على المذبح، وذلك القربان لم يكن للكهنة ولكن يقدم لأغراض مختلفة؛ للأضحية والخطيئة، كما كان المتهود يأتي بقرابين الطيور ويقدمها.

انظر:

- שטינזלייץ, עמ' 199

(٥٧) תלמוד בבלי، מסכת כריתות، דף ט، עמוד א

الطيور لا يقل عن زوج مجدٌ للرب". كما ذكر أن قرابين الحمام واليمام تكون للتكفير عن الخطيئة(٥٨).

وقد بالغت اليهودية في تنفيذ ذلك الطقس لدرجة أنها تمنع المتهود من الأكل من المقدسات إذا لم يقم به، وأشار التلمود إلى ذلك فيما يلي: "يؤجل أكل المتهود من المقدسات حتى يحضر زوج الطيور، يقدم واحدة مذبوحة فيأكل من المقدسات في المساء"(٥٩).

وجاء اختلاف الرأي في التشريع الخامس في باب المتهودين بشأن تخصيص مبلغ من المال للقربان: "يقول ربي إليعيزر: الغريب الذي يعتنق اليهودية ينبغي أن يُخصص ربع "دينار" لقربانه. ربي شمعون يقول: لا ينبغي"(٦٠). ويتوافق تفسير راشي مع تفسير الربي إليعيزر قائلًا: "يجب أن يخصص ربع دينار للقربان، وعندما يُبنى بيت المقدس يجب عليه تقديم قربان، ولا يمكن أن يخصص أقل من ربع دينار، لأنه لا يوجد قربان أقل من ربع دينار"(٦١).

الخاتمة:

- مما سبق يظهر أن هناك تشابهًا بين المتهودين وجماعة بني إسرائيل في الطقوس الدينية والمراسم المتبعة في كل طقس من الطقوس، وتلك الطقوس هي الختان والتعميد وتقديم القرابين.

- مما سبق نجد أن بعض التشريعات الواردة في باب المتهودين تُحث على بث روح الكراهية تجاه غير اليهود، ويظهر ذلك من خلال تطبيق قاعدة ارتباط النجاسة بالأغيار، حيثُ نجد أن فقهاء التلمود قد حرموا زواج اليهودي من الأغيار، وذلك استنادًا إلى القاعدة "حكم بناتهن كالحائض منذ ولادتهن"، لذلك تعتبر غير اليهودية في حالة نجاسة دائمة. وقد تشددت المصادر في تلك القاعدة لدرجة اعتبار من يتزوج من غير اليهودية في حالة زنا. وعلى النقيض نجد أن بعض الآراء قد أباحت الزواج من الأغيار في حالة اعتناق

(٥٨) שם، עמוד א

(٥٩) שם، דף ח، עמוד ב

(٦٠) מסכת גרים، פרק שני، הלכה ה، עמ' ס

(٦١) נחלת יעקב، מסכת גרים، פרק שני، עמ' ס

اليهودية، وذلك استنادًا إلى التحايل الذي حَدَثَ في السابق، عندما قام سليمان الملك بتهويد ابنة فرعون، لإمكانية الزواج منها. وتصل المبالغة في إصدار حكم النجاسة على الأغيار إلى تحريم السير على الطريق الخاص بغير اليهود، وليس هذا فقط، بل تصل إلى نجاسة الأواني الخاصة بغير اليهود على عكس أواني اليهودي، لذلك أوجبت اليهودية تعميد الأواني عند شرائها من غير اليهود لتطهيرها.

قائمة المراجع العربية:

- عبد المعبود (مصطفى)، دراسات في المشنا، مركز الدراسات الشرقية، جامعة القاهرة، العدد (٤٠)، ٢٠٠٩م.

قائمة المصادر العبرية:

- התלמוד הבבלי, הוצאת פרדס, ירושלים, ישראל, 1958
- מסכת גרים במסורות התלמוד.
- גאנצפריד (שלמה), קיצור שולחן ערוך, הוצאת ספרים "סיני", תל אביב, 1975
- נחלת יעקב (تفاسير نحلت يعقوب. ميراث يعقوب وهذه التفاسير واردة على باب المتهودين).
- تفاسير موسى بن ميمون.

قائمة المراجع العبرية:

- אופנהיימר (אהרון)- מור (מנחם)- פסטור (ג' ק), יהודים ונכרים בארץ ישראל בימי הבית השני -המשנה והתלמוד, המרקז לחקר ארץ ישראל ויישוב של יד יצחק בן צבי, ירושלים, 1995
- ליפמן (גומתוב)- (Ovadya)mib–bertinoro, Mischna lex repetita, 1733, מגילה פרק ב
- שלום (שרון), מסיני לאתיופיה : עולמה ההלכתי והרעיוני של יהדות אתיופיה, כולל/ שולחן האורית : מדריך הלכתי לביתא, ידיעות אחרונות- ספרי חמד, ישראל, 2012
- מזר (בנימין), חבב-יתת, אביב חדש, האציקלופדיה הישראלית לנוער, הוצאת עם עובד, ישראל, 2004
- הרן (מנחם), האסופה המקראית, תהליכי הגיבוש עד סוף ימי הבינים ושינויי הצורה עד מוצאי ימי הבינים, חלק א, מוסד ביאליק, ירושלים, 1996
- שטיינזלץ (עדין), מדריך לתלמוד, מושגי יסוד והגדרות בית הוצאת כתר, ירושלים, 1984
- קויפמן (ציפי), "מקוה ישראל ה" : טבילה בראשית החסידות, המכון למדעי היהדות ע"ש מנדל, כרך חוברת, תשע"ב
- פינקלשטייז (מנחם) , הגיור – הלכה ומעשה, הוצאת אוניפרסיטת בר-אילן, הדפסה השנייה, ישראל,2003
- בן רפאל (אליעזר) – (lior) Ben chaim , זהיות יהודיות בעידן רב-מודרני, האוניברסיטה הפתוחה, ישראל, 2006
- תבורי (יוסף), פסח דורות, פרקים בתולדות ליל הסדר, הוצאת הקיבוץ המוחד ספריית "הילל בן-חיים", הדפסה השלישית, ישראל, 2002